

قرار رقم (٣٤) لسنة ٢٠١٠  
قرار أنموذج كشف أعمال وسيط التأمين  
صادر عن مدير عام هيئة التأمين بالوكالة بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١

تنفيذاً لأحكام البند (١) من الفقرة (أ) من المادة (١٠) واستناداً لأحكام المادة (٢٣) من تعليمات ترخيص وسيط التأمين وتنظيم أعماله ومسؤولياته رقم (١١) لسنة ٢٠٠٥ وتعديلاتها، أقرر ما يلي:-

- ١- على الوسيط تقديم كشف يتضمن أعمال الوساطة التي مارسها في المملكة خلال السنة لغايات تجديد ترخيصه وفقاً للأنموذج المرفق بهذا القرار.
- ٢- يعتبر الأنموذج المرفق بهذا القرار جزءاً لا يتجزأ منه ويقراً معه.
- ٣- يلغى القرار رقم (٤) لسنة ٢٠٠٤ قرار "أنموذج كشف أعمال الوساطة في التأمين" الصادر بتاريخ ٢٠٠٤/٣/١٧.
- ٤- يعمل بأحكام هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره.

رنا طهبوب  
المدير العام بالوكالة

